في كتابه المسمى بفض الختام عن التورية والاستخدام ما يوكد هذا فانه قال المشترك
اذا لزم استعماله في مفهوميه معًا فهو الاستخدام وان لزم احد مفهوميه في الظاهر
مع لمح الاخر في الباطن فهو التورية ومنهم من قال الاستخدام عبارة عن ان ياتي
المتكلم بلفظة مشتركة بين معنيين اشتراكا اصليا متوسطة بين قرينتين يستخدم كل
قرينة منهما معنى من معنيي تلك اللفظة المشتركة وهذا مذهب ابن مالك وعلى كلا تقدير
فالطريقتان راجعتان الى مقصود واحد وهو استعمال المعنيين بضمير وبغير ضمير
واعظم الشواهد على طريق ابن مالك ومن تبعه قوله تعالى لكل اجل كتاب يمحو الله
ما يشا ويثبت فان لفظة كتاب تحتمل ان يراد بها الاجل المحتوم والكتاب المكتوب وقد
توسطت بين لفظتي اجل ويمحو فاستخدمت احد مفهوميها وهو الامد بقرينة ذكر
الاجل واستخدمت المفهوم الاخر وهو الكتاب المكتوب بقرينة يمحو ومنه قولي
في القصيدة البرهانية • حويت ريقا نباتيًا حلى فغدا • ينظم الدر عقدا في ثناياك •
فان لفظة نباتي تحتمل الاشتراك بالنسبة الى السكر والى ابن نباتة الشاعر وقد
توسطت بين الريق وحلاوته وبين النظم والدر والعقود فاستخدمت احد مفهوميها
وهو السكر النباتي بذكر الريق والحلاوة واستخدمت المفهوم الاخر وهو الشاعر
النباتي بذكر النظم والدر والعقود وليس في جانب من المفهومين اشكال • واما
شواهد الضماير على طريق صاحب الايضاح فجميع كتب المولفين لم يستشهدوا فيها
على عود الضمير الواحد الا بقول القائل •

• اذا نزل السما بارض قوم • رعيناه وان كانوا غضابا •

فلفظة السما يراد بها المطر وهو احد المعنيين والضمير في رعيناه يراد به المعنى الاخر
وهو النبات واما شاهد الضميرين فانهم لم يخرجوا به عن قول البحتري وهو

• فسقى الغضا والساكنيه وان هم • شبوه بين جوانح وقلوب •

فان لفظة غضا محتملة الموضع والشجر والسقيا صالحة لكل منهما فلما قال والساكنيه
استخدم احد معنيي اللفظ وهو دلالتها بالقرينة على الموضع ولما قال شبوه استعمل
الاخر وهو الدلالة بالقرينة على الشجر انتهى • والشيخ صفي الدين الحلي رحمه الله لم يستطرد
في شرح بديعيته الى غاية ولكن رايته في شرحه قد اورد على بيت البحتري نقدا
حسنا ليس فيه تحمل ولا اشكال • فانه قال شرط علما البديع ان يكون اشتراك لفظة
الاستخدام اشتراكا اصليا والنظر هنا في اشتراك لفظة الغضا فانه ليس باصلي لان

احد

احد المعنيين منقول من الاخر والغضا في الحقيقة هو الشجر وسموه وادي الغضا
لكثرة نبته فيه وسمي جمر الغضا لقوة ناره فكل منقول من اصل واحد ولم يرد في
كتب المولفين غير هذين البيتين وقول ابي العلا •

• فصد الدهر من ابي حمزة الاواب • مولى حجى وخدن اقتصاد •
• وفقيها افكاره شدن للنعمان • ما لم يشده شعر زياد •

فالنعمان يحتمل هنا ابا حنيفة رضي الله عنه ويحتمل النعمان بن المنذر ملك الحيرة فان
الزمخشري صنف في مناقب ابي حنيفة كتابا سماه شقائق النعمان في حقائق النعمان
واما ابو العلا فانه اراد بلفظ النعمان ابا حنيفة واراد بالضمير المحذوف ابن المنذر
ملك الحيرة وزياد هنا هو النابغة وكان معروفا بمدح النعمان بن المنذر وهذا يصح
على طريقة ابن مالك فان فقيها يخدم ابا حنيفة وشعر زياد يخدم النعمان بن المنذر
ولا يصح على مذهب صاحب الايضاح فان ضمير يشده لم يعد على النعمان منهما لان
شرط الضمير في الاستخدام ان يكون عايدا على اللفظة المشتركة ليستخدم بها معناها
الاخر كما قال البحتري في شبوه فهذا الضمير عايد على الغضا وهذا جعل الضمير
في يشده غير عايد على اللفظة المشتركة التي هي النعمان فصار طيب الذكر الذي يشيده
زياد لا يعلم لمن هو لان الضمير لا يعود على النعمان اللهم الا ان يكون التقدير ما لم يشده
له فيعود الضمير على النعمان بهذا التقدير انتهى وما احلى قول بعض المتاخرين مع
عدم التعسف والسلامة من النقد وصحة الاشتراك الاصلي • وهو

• وللغزالة شي من تلفته • ونورها من ضيا خديه مكتسب •

وانا بالاشواق الى معرفة الناظم وهذا النوع اعني الاستخدام قل من البلغا من تكلفه
وصح معه بشروطه لصعوبة مسلكه وشدة التباسه بالتورية وقد تقدم ما اوردنا
فيه من النقد على مثل البحتري • وابي العلا وهو اعلا رتبة عند علما البديع من التورية
واحلى موقعا في الاذواق السليمة ولكن قل من ظفر منه بسلامة التخلص من علق النقد
وصعد من غور التعسف الى نجد السهولة قال الشيخ صلاح الدين الصفدي
في كتابه المسمى بفض الختام • عن التورية والاستخدام • ومن انواع البديع ما هو نادر
الوقوع • ملحق بالمستحيل الممنوع • وهو نوع التورية والاستخدام • الذي تقف له الافهام
حسرى دون غايته عند مرامي المرام • نوع يشق على الغبي وجوده من اي باب جا •
يجده مقفلا • لا يفرع هضبه فارع • ولا يقرع بابه قارع • الا من نحو البلاغة نحوه

Copyright © King Saud University